



حكومة الوحدة الوطنية

ديوان وزارة الإقتصاد والتجارة

قرار مكتب العلامات التجارية رقم (2314) لسنة 2021 م بشأن قبول طلب تسجيل علامة تجارية وإشهارها في الجريدة الرسمية

بناءً على الطلب المقدم من شركة بيت الخبرة للملكية الفكرية بصفتها وكيلًا عن
شركة كيري جروب بي إل سي - أيرلندا - بتاريخ 2021/11/03م والمفيد تحت رقم (42655)

بسجل قيد طلبات تسجيل العلامات التجارية بشأن تسجيل علامة تجارية طبقاً للرسم الموضح

بالطلب عن منتجات: البيرة شراب الشعير، والمياه المعدنية والغازية وغيرها من المشروبات
غير الكحولية، مشروبات مستخلصة من الفواكه وعصائر الفواكه، أشربة ومستحضرات أخرى
لتحضير المشروبات.


علامة: (كيري : رسم KERRY)

التابعة للفئة (32) من الملحق (أ) للائحة التنفيذية للقانون المنظم للعلامات التجارية.

فـ ر م ك ت ب العلامات التجارية قبول طلب تسجيل العلامة التجارية بالشكل المقدم بالطلب
وإشهارها بالجريدة الرسمية.

وعلى المعنيين بالأمر والمبادرة بتبديد الرسوم المقررة قانوناً لإشهارها، وموافقة المكتب
بالمستندات وذلك لإتمام إجراءات التسجيل.

السني مسعود عبد الله
مدير مكتب العلامات التجارية



صدر في : 1443/ /
الموافق: 2021/11/16
هـ صبري